

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٨٥ لسنة ١٩٦٩

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون العلمي والتقني في ميدان الثروة الحيوانية بين البلدين
الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ٦ من أكتوبر
سنة ١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة
جمهورية السودان الديمقراطية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

قرر :

مادة وحدة — وافق على بروتوكول التعاون العلمي والتقني في ميدان
الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ٦ من أكتوبر سنة ١٩٦٩ بين
حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ،
وذلك مع الحفظ بشرط التصديق .

صدر براسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٢٨٩ (١٧ نوفمبر ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

بروتوكول

بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية
بشأن التعاون العلمي والتقني في ميدان الثروة الحيوانية

إن الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية إذ تأخذان
في الاعتبار الثروة الحيوانية الضخمة التي ينعم بها وادي النيل خاصة في
جمهورية السودان الديمقراطية وتقرب الظروف البيئية في القطرين الشقيقين
وما يمكن أن ينجم من فوائد نتيجة للتعاون بينهما في مجال البحوث والانتاج
والتسويق المشترك .

وإذ تأخذان في الاعتبار اتفاق التعاون الفني الموقع بين الجمهورية
العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية بتاريخ ٣١ أغسطس
سنة ١٩٦٩ في الخرطوم .

ورغبة منها في توطيد التعاون بينها في النواحي الفنية والعلمية للثروة
الحيوانية بما يعود على كل من البلدين بالفعل المشترك ، لذلك فقد اتفقا
على توقيع هذا البروتوكول .

(المادة الأولى)

يتضمن مجال التعاون العلمي والتقني في ميدان الثروة الحيوانية بين البلدين
جميع المجالات وخاصة ما يلي :

- (١) تربية وأكثار الأنواع المختلفة من الحيوانات الزراعية بما في ذلك
الدواجن .
- (٢) البحوث البيطرية ، لا سيما تيسير إنتاج الأمصال واللقاحات .
- (٣) الصحة الحيوانية وطرق علاج الأمراض .
- (٤) تربية المزاعي وإنتاج الأعلاف وتصنيع الملف المركب .
- (٥) إنتاج الآلات وتصنيعها .

(المادة الثانية)

يشمل التعاون العلمي والتقني في ميدان الثروة الحيوانية بين البلدين صورة
أو أكثر من الصور الآتية :

- (١) تبادل الخبراء لأغراض معينة وفترات محددة .
- (٢) تبادل الباحثين بقصد إيجاد بحوث مشتركة في المعاهد والمعامل
وتحطيم البحوث في أي من البلدين .
- (٣) تقديم المنح الدراسية في موضوعات معينة ولدود يتفق عليها
بين البلدين .
- (٤) تبادل الأنواع الممتازة من الجاموس والأبقار والأغنام والدواجن
بعرض التربية والإكثار .
- (٥) تقديم التسهيلات الخاصة بالتدريب التقني لمواطني كل دولة .
- (٦) تبادل المعلومات العلمية والفنية وكذلك الإحصاءات والمطبوعات .
- (٧) تبادل أو توفير المعد والآلات اللازمة لأغراض البحوث والإرشاد .
ويم الاتفاق بين الجانبين فيما بعد على المعاملة المالية والشروط التي
تنظم تبادل الخبراء والباحثين والوفدين على منح دراسية أو تدريبية وغيرهم
من العاملين وكذلك تبادل مواد البحث والمعدات والآلات بين البلدين ،
مع مراعاة أن تكون هذه البنود والشروط متفقة مع القوانين واللوائح
السارية في كلا البلدين .

(المادة الثالثة)

يتناول التعاون في مجال الثروة الحيوانية بين البلدين القيام بمشروعات
مشتركة ذات نوع تبادل لها وذلك طبقاً لما يتم الاتفاق عليه بين الجانبين
من وقت إلى آخر .

ثانياً - دراسة إنشاء شركات مشتركة للقيام بالمهام الآتية :

(١) العمل على إنتاج اللحم والبن وغيرها من المنتجات الحيوانية وتصنيعها وتسويقها وما ينبع ذلك من تحسين المراعي الطبيعية والتوزع في زراعة خاصية الملح وإنتاج الملح المركب .

(٢) التوسيع في إنتاج الدواجن .

(٣) استغلال الثروة السككية .

ثالثاً - دراسة وسائل التنسيق والتعاون بين البلدين فيما يختص بتوفير مستلزمات الإنتاج الحيواني وعلى الأخص إنتاج اللقاحات والأمصال وغيرها .

رابعاً - التعاون الفنى والعلcant فى ميدان الثروة الحيوانية في المجالات التالية :

(١) تبادل الخبراء والباحثين والمنح التدريبية .

(٢) تنظيم برامج تدريبية خاصة في الجمهورية العربية في مختلف ميدانى الثروة الحيوانية لتدريب المختصين السودانيين .

(٣) إنشاء المعامل ومختبرات البحوث المشتركة طبقاً للحاجة .

(٤) التوسيع في تبادل حيوانات ودواجن التربية لأغراض التجارب والبحوث .

(٥) تدعم جهاز الإرشاد الحيواني في السودان .

(٦) التوسيع في تبادل المطبوعات والنشرات الفنية بين البلدين .

خامساً - تنسيق التشريعات الحيوانية في البلدين .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٢٨٥ لسنة ١٩٦٩ الصادر بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٩ بالموافقة على بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٠/٦/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الثروة الحيوانية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٠/٦/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ويعمل به اعتباراً من ٢٧ مارس سنة ١٩٧١ م .

محمد رياض

(المادة الرابعة)

تشكل لجنة مشتركة للثروة الحيوانية من الجانبين وتتحمّل هذه اللجنة مراة على الأقل كل عام في القاهرة أو الخرطوم بالتناوب ويقبل رئيس كل جانب على انتهاك بالاتفاق كل ما يختص بأعمال اللجنة ويرأس الجانب العربي السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي ويكون السيد وكيل الوزارة نائبه .

ويرأس الجانب السوداني السيد وزير الثروة الحيوانية ويكون السيد وكيل الوزارة نائبه .

(المادة الخامسة)

تولى لجنة الإنتاج الحيواني المشتركة وضع برنامج تنفيذى سنوى يوضح فيه برامج العمل في العام الحالى بالنسبة للجالات المنصوص عليها في البروتوكول وكذلك متابعة ما يجري تنفيذه منها .

(المادة السادسة)

يتم حل أي خلاف ينشأ بخصوص تفسير أو تنفيذ هذا البروتوكول بالطرق الدبلوماسية .

(المادة السابعة)

يصبح هذا البروتوكول سارياً من تاريخ التصديق عليه من الجهات المختصة في الحكومتين ، ويستمر نافذاً لمدة خمس سنوات ، ويمكن تجديده بعدها من سنة إلى أخرى تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين العرف الآخر برغبته في إنهائه قبل موعد انتهاء الاتفاقية بستة أشهر .

وإبانا لما تقدم وقع مندوبي الجانبين هذا البروتوكول بما لكل منها من سلطة مخولة من حكومته .

حرر بالقاهرة في اليوم الرابع والعشرين من رجب سنة ١٣٨٩ هـ الموافق اليوم السادس من أكتوبر سنة ١٩٦٩ من أصلين باللغة العربية وكلاهما له نفس الجهة .

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

الخطوط الرئيسية للبرنامج التنفيذي

للتعاون بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان

الديمقراطية في ميدان الثروة الحيوانية

أولاً - دراسة خطط الإنتاج الحيواني في كل من البلدين من أجل تحييدها بأكمل الوسائل العلمية الحديثة .